وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٥١ لسنة ٢٠٠٨ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة البحيرة

للعام المالى ٢٠٠٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٦ لسنة ٢٠٠٧ باعتماد اللائحة المالية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحيرة جلسة ٢٠٠٨/٢/٤ باعتماد الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠٠٧ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٨/١٠/١٣ ؛

قـــرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة البحيرة عن العام المالى ٢٠٠٧ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٢٤١٩٨٦٩,٦٥ ج (فقط مليونان وأربعمائة وتسعة عشر ألفًا وثمانمائة وتسعة وستون جنيهًا وخمسة وستون قرشًا لا غير)

وبلغت جملة المصروفات مبلغ ١٣٦٩٦٠٩,٤١ ج (فقط مليون وثلاثمائة وتسعة وستون ألفًا وستمائة وتسعة جنيهات وواحد وأربعون قرشًا لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ١٠٥٠٢٦٠,٢٤ ج (فقط مليون وخمسون ألفًا ومائتان وستون جنيهًا وأربعة وعشرون قرشًا لا غير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٧/١٢/٣١ مبلغ ١٠٣٥٦٨٧٩,٢٥ ج (فقط عشرة ملايين وثلاثمائة وستة وخمسون ألفًا وثمانمائة وتسعة وسبعون جنيهًا وخمسة وعشرون قرشًا لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٨/١٠/١٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء دكتور / محمد أبو شادى